



إسم الخدمة	تعويز الدفعة الواحدة للمؤمن عليه الأردني الحاصل على أي تقاعد
الفئة المستفيدة من الخدمة	جميع المؤمن عليهم.
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للمؤسسة .
شروط الحصول على الخدمة	1. المؤمن عليه أردني الجنسية . 2. انتهاء خدمة المؤمن عليه . 3. لا يقل عمر المؤمن عليه عن (50) عام . 4. ان لا تزيد عدد اشتراكات المؤمن عليه بأحكام قانون الضمان الإجتماعي عن (120) اشتراك. 5. أن يكون سبب الصرف قائما عند تقديم الطلب.
الوثائق المطلوبة	1. قرار التقاعد المدني أو قانون التقاعد المدني أو أي نظام تقاعدي معمول به . 2. كتاب انتهاء خدمات من القطاع العسكري إذا كان هناك فترة اشتراك لدى القطاع العسكري وعدم ممانعة من تسوية حقوقه. 3. استخدام خدمة ايبانك لتزويد المؤسسة برقم حساب IBAN.
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	البنوك
إجراءات /خطوات تقديم الخدمة	1. دخول المؤمن عليه إلى حسابه الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني للمؤسسة . 2. اختيار خدمة تعويض الدفعة الواحدة /طلب تعويض الدفعة الواحدة من قائمة الخدمات الإلكترونية . 3. مراجعة البيانات الشخصية ومعلومات التواصل من خلال شاشة " البيانات الشخصية " والتعديل عليها في حال الحاجة من خلال صفحة بيانات حسابي وإدخال البيانات المطلوبة. 4. اختيار سبب طلب التعويض (الأردني الحاصل على أي تقاعد) . 5. ادخال الرقم المتسلسل لبراءة الذمة من ضريبة الدخل في حال كان مبلغ التعويض اكثر من 1000 دينار وذلك من خلال شاشة " تفاصيل الطلب " . 6. استقبال رسالة نصية من الضمان الاجتماعي بأنه تم قبول طلبك . 7. استخدام خدمة آيبانك لتزويد المؤسسة برقم الحساب البنكي. 8. استقبال رسالة نصية بتحويل المبلغ إلى الحساب البنكي.
رسوم الخدمة	لا يوجد
مدة إنجاز الخدمة	(3) ايام عمل